

**مخاض اي جذعة** اي يجيب خمس وعشرون من بنت مخاض وخمس وعشرون  
ون من بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون من جذعة في  
ثلاث سنين عند ابي حنيفة وابي يوسف وعنه جحر والشافعي ثلاثون  
جذعة وثلاثون دقة واربعون ثنية خلفات اي في بطونها اولادها  
والخلفة الحامل **ولا تغليظ الا في الابل** ودية الخطا ما بينه من الابل  
**اخماسا ابن مخاض** عشرون **وبنت مخاض** عشرون **وبنت لبون** عشرون  
**وحقة** عشرون **وجذعة** عشرون وبه قال الشافعي الا انه قال عشرون  
ابن لبون مكان ابن مخاض **اولئ ديار او عشرة الاف درهم** وقال  
مالك والشافعي ثمان عشر الفان الدرهم والا يتبع المربة الا من هذه الا  
نواع الثلاثة عند ابي حنيفة وقال الامنهما ومن البقر ما يتا بقره ومن النعم  
الفان ومن الحبل ما يتا حلقه كل حلقه ازار ورد اولو صالح الرمي من الوبية  
علي اكثر من هذه الاشيا قيل لا يجوز وهو قول اكله وقيل هو هو قولهما  
واما عند ابي حنيفة فينبغي ان يجوز **وكفارتهما ذكر في النمر**  
تحرير رقية فان لم يجز فصيام شهر من متتابعين **ولا يجوز الاطعام**  
**والجنتين** يعني تحرير **وجوز الرضيع** لو كان احدا بويه مسلما  
**ودية الهرة** على النصف من دية الرجل في حق النفس وفيها  
**دونها** حتى يجز في قتل الهرة خطا خمسة الاف درهم وفي قطع يديها  
الفان وخمسماية درهم وعشرون دراهم ثابت ثلث الوبية وما فوقها يتصف  
وما دونها لا يتصف وبه اخذ الشافعي **ودية المسلم والذمي** والممثلة

من

من **سوا** وقال الشافعي دية الكفاي اربعة الاف درهم ودية العجوي  
ثمان مائة درهم وقال مالك دية الكفاي ستة الاف درهم وحاقول  
الشافعي **فصل فيما تجب فيه الوبية في النفس** معناه بسبب  
اللانها لانها لا تصلح طرفا للوبية **والاشق** والمازن **واللسان** والذكر  
**والحنيفة** **والعقل** **والسمع** **والبصر** **والشم** **والزوق** **واللحمية**  
ان لم يندب **وشعر الراس** **والهيتين** **واليدين** **والتمقين**  
**والحاجبين** **والرجلين** **والاذنين** **والانفنين** **وشري الهرة**  
رجلها **الوبية** مرفوع بالابتداء او خبره في النفس في اول الفصل اولها  
عليه والفعلة محذوف اي تجب وفي شري الرجل تجب حكومة عدل وقال  
مالك والشافعي في الحاجبين حكومة عدل وتجب في بعض اللسان اذا منع  
الكلام **في كل واحد من هذه الاشيا** الشيء اثبات في بدن الانسان  
**نقودية** وفي اشعار العيين **الدية** اذا لم يثبت في احدها **ربها**  
ثم يحتل ان يراد بها الاهلاب مجاز الان **شعر العينين** بالضم مثبت الا  
ويسم الهرب **شعر** التسمية للنابتة باسم المنبت لجوارفة بينهما ولو  
قطع الجفون باهرا بها تجب دية واحدة **وفي كل اصبع من اصابع**  
**اليدين** او **الرجلين** **عشرها** في قطع كل اصبع اليدين او الر  
جلين كل الوبية **وما فيها فاصل** اي في كل اصبع فيها ثلاثة فواصل  
**في احرها** ثلث دية اصبع ونصفها اي نصف دية اصبع **لوقها**  
مفصلان كلا بهما **وفي كل** من خمس من الابل او خمسمائة درهم